قيم الدولة المسلمة
في ضوء الكتاب والسنة

د. محمد معيوف مطرود فاضل
الجامعة العراقية / كلية الآداب

ملخص البحث

وها أنا أصل الى خاتمة هذا البحث وأدعو من الله تعالى ان يتقبل مني هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً. أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال مسيرة البحث.

١. الدولة مسؤولة عن اقرار النظام وحفظه وكل هذه يحققها رجال الشورى.
٢. الوقوف على نهي الله تعالى على منع الفساد في الارض وهذه مهمة الدولة المسلمة.
٣. لا يجتمع الإيمان الحق مع وداد أعداء الله حتى لو كان الاعداء من القريبين.
٤. تقرير مبدأ أن أخبار الحرب لا تذاع إلا من قبل القيادة العليا حتى لا يقع الاضطراب.
٥. اعتماد مبدأ الشورى بين امراء الدولة لتحقيق المصلحة العامة.

Abstract

Here I am out of the conclusion of this research and I pray to God Almighty to accept me this work and make it purely for His sake and God bless our Prophet Muhammad and his family and peace and recognition. The most important findings in the course of research.

1. The state is responsible for maintaining order and save all of these men achieved Shura.
2. Stand on the prohibition of God to prevent corruption in the land and the Muslim state task.
3. Faith does not meet the right with Dad and the enemies of God, even if the enemies of the close.
4. Report of the principle that war is not news broadcast only by the senior leadership is not even turmoil.
5. The adoption of the principle of consultation between the princes of the state to achieve the public interest.

مُقَدِّمَة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، وبعد:

إبتليت كثير من الدول بقصورها لا سيما فيما يتعلق بمبادئها العامة أو القيم التي يجب أن تتصف بها فوفقني الله تعالى الى البحث عن هذه المبادئ أو القيم وجمع الآيات وبعض الاحاديث النبوية التي تدعوا هذه الدول والحكومات أن تأخذ بها ومن أهم هذه القيم:

- إقرار النظام
- الإعداد للجهاد
- تجنب الاستبداد والفساد
- تجنب موالاة العدو
- الشورى
- صون المال العام
- العدالة
- الوفاء بالعهد والشرط

فيسر الله تعالى لي كتابة البحث في هذه المبادئ والقيم وتفسير الآيات التي تتعلق بهذه القيم مستعيناً بكتب التفسير والحديث واللغة والعقيدة والمعاجم.

ثم ختمت البحث النتائج التي توصلت اليها.

وفي الختام لا يسعني إلا شكر كل من ساعدني وأرشدني بنصائحه القيمة في كتابة هذا الموضوع سائلاً المولى تعالى أن يوفقهم لكل خير: وصلى الله تعالى على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

الباحث

تمهيد

المبدأ أو القيم العام:

كلمة مبدأ في العربية مصدر ميمي والمصدر الميمي يصلح للدلالة على الزمان أو المكان أو الحدث، وهذا يعني أن كلمة (مبدأ) لغة تعني زمان البدء أو مكانه أو نفس البدء، وكلمة (عام) تعني الشمول لجزيئات تندرج تحتها، والمقصود بالمبدأ العام هنا: (حقيقة تهيء الإنسان للتكليف) فالمبدأ يختلف عن مطلق الحقيقة التي كثيراً ما ينبه عنها القرآن في مثل قوله تعالى: ﴿وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ﴾ الحج: ١٥ ، أو غيرها من الحقائق الايمانية أو الكونية حيث لا تشتمل على تكليف ولا تهيء الانسان لذلك التكليف مباشرة كما سنرى في ضرب أمثلة المبادئ.

والمبدأ والقيم يختلف أيضاً عن الحكم الشرعي الذي يشتمل مباشرة على التكليف مثل قوله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ الإسراء: ٧٨، فأقم الصلاة تكليف، وجملة (إن قرآن الفجر كان مشهوداً) حقيقة إيمانية.

والمبدأ أو القيم يختلف أيضاً عن القاعدة الفقهية أو الأصولية من حيث المنشأ، فالقاعدة الفقهية نشأ بعد تفريع الفروع في الفقه الاسلامي وكأنها قد جردت فروعاً كثيرة وأخذت المشترك بينهما وصاغته في صورة قاعدة مثل: (لاضرر ولا ضرار)، (الأمور بمقاصدها)، وكذلك القواعد الأصولية التي نشأت من تتبع اللغة العربية أو المصادر الشرعية مثل: (النهي يقتضي الفساد) أو (المشترك لا يعم) أو (الاستثناء معيار العموم).

خصائص المبدأ أو القيم:

المبدأ يشتمل على حقيقة، وعلى تكليف مباشر، ولا معنى لوجوده من غير وجود الانسان ، فالانسان هو موضوعه.

المبادئ القرآنية التي سنوردها انما هي على سبيل المثال تنبيهاً لهذا الجانب العظيم من القرآن الكريم، وهي تحتاج الى تتبع واستقصاء مستقل وبحث خاص يقوم استقرائها بإيراد كلام أهل التفسير عنها، ثم نبين عناصر كل مبدأ وما يلزمه من مقدمات وما يترتب عليه من نتائج ثم نقوم ببيان العلاقة البينية بين كل هذه المبادئ بغية الوصول الى بناء النموذج المعرفي ثم بيان كيفية تشغيلها في المجالات المختلفة: السياسة، والقانون، والاجتماع البشري، والتربية، والفكر والعبادة، والعقيدة والدعوة[١].

المبحث الاول
إقرار النظام

قال تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾[٢]، يعني: جل ثناؤه بقوله: (واذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف اذا عوابه) واذا جاء هذه الطائفة المبينة غير الذي يقول رسول الله ﷺ أمر من الامن، فالهاء والميم في قوله (إذا جاءهم) من ذكر الطائفة المبينة، يقول: جل ثناؤه: وإذا جاءهم خبر سرية للمسلمين غازية بأنهم قد آمنوا من عدوهم بغلبتهم اياهم أو الخوف، يقول: أو تخوفهم من عدوهم بإصابة عدوهم منهم أذاعوا به، يقول: أفشوه في الناس قبل رسول الله ﷺ ، وقبل امراء سرايا رسول الله ﷺ يقال: اذاع فلان بهذا الخبر واذاعه، ومعنى (اذاعوا به) ، اي: اظهروه ونادوا به في الناس[٣]﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾[٤] أي: ان اولئك المذيعين فوضوا الكلام في الامور العامة الى الرسول وهو الامام الاعظم[٥] والقائد العام في الحرب وإلى اولي الامر

من اهل الحل والعقد ورجال الشورى لوجدوا علم ذلك عندهم، لأنهم هم الذين يستنبطون مثله، (والاستنباط: استخراج ما كان مستتراً عن الابصار) ويستخرجون خفاياه بدقة نظرهم، إذ لكل طائفة منهم استعداد للاحاطة ببعض المسائل المتعلقة بسياسة الامة دون بعض، لأن من يدير الدولة مسئولاً عن حفظ النظام واقراره فهو يهيء احصائي المسائل المالية وذاك في الامور القضائية وفي بناء القناطر والجسور ورابع في شؤون الحرب وكل هذه المسائل يدرسها رجال الشورى (مجلس الوزراء بالاصطلاح العصري) ويستنبطون منها ما يكون فيه المصلحة للدولة وينفذونه ولا ينبغي ان تذيعه العامة لما في ذلك من الضرر بها من سائر الوجوه والاعتبارات[٦]. لذا يجب أن يترك الحديث في الشؤون العامة الى قائد المسلمين وهو الرسول ﷺ ومن ينوب عنه من بعده فهم أدرى الناس بالكلام فهم الذين يتمكنون من استنباط الاخبار الصحيحة واستخراج ما يلزم تدبيره وقوله بفطنتهم وتجاربهم ومعرفتهم بأمور الحرب ومكايدها أما التحدث بكل ما تسمع ونقل الاخبار من غير تثبت[٧] ففيه ضرر واضح بالدولة، لذا فإن كل الدول المعاصرة تفرض رقابة عن الاخبار في الصحف والاذاعة وغيرها حتى لا تشوه المواقف وتستغل عقول الناس، سواء في السلم أو في الحرب لأن ذلك أمر منكر يضر بالمصلحة العامة[٨]. فعلى القائد المسلم ان يغرس الايمان والولاء للقيادة المؤمنة والقرآن ويعلم نظام الجندية في آية واحدة بل بعض آية فصدر الآية يرسم صورة منفرة للجندي وهو يتلقى نبأ الامن أو الخوف، فيعمله ويجري متنقلاً مذيعاً له من غير تثبت وغير رجحة للقيادة، ووسطها يعلم ذلك التعليم، وآخرها يربط القلوب بالله في هذا ويذكرها بفضله ويحركها الى الفكر على هذا الفضل ويحذرها من اتباع الشيطان الواقف بالمرصاد الكفيل بأفساد القلوب لولا فضل الله ورحمته قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾[٩]، آية واحدة عملت هذه الشحنة كلها وتتناول

القضية من أطرافها وتعمق السريرة والضمير وهي تضع التوجيه والتعليم[١٠]، فقال: ﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾[١١]، في قبول تلك الاشاعات المغرضة والاذعات المثبطة (إلا قليلاً منكم ذوي الاراء الصائبة والحصافة العقلية الذين لا تثيرهم الدعاوي ولا تغيرهم الاراجيف ككبار الصحابة (رضي الله عنهم) وقد ضرب القرآن الكريم مثلاً بأتخاذ من ينوب عن القائد للدولة إذا غاب فيدير. مصالح الامة من بعده وله الحق في محاسبته عند عودته اذا حصل منه قصور أو ما يضر بالمصلحة العامة، قال تعالى في حق وزير موسى (عليه السلام): ﴿قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِيٓ إِنِّي خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾[١٢]، بينت الآية كيف استخلف موسى أخيه هارون عليه السلام على قيادة بني اسرائيل وكيف حاسب أخيه هارون عليه السلام لأنهم عبدوا العجل بعد غيبته فكان شديد الغضب لله ولدينه فلم يمتلك حين رأى قومه يعبدون عجلاً من دون الله بعدما رأوا الآيات العظام، أن القى الواح التوراة لما غلب ذهنه من الدهشة العظيمة غضباً لله واستكشافاً وحمية وعنف بأخيه وخليفته على قومه، فأقبل عليه العدو المكاشف قابضاً على شعر رأسه وكان أفرع الشعر أي (تام الشعر) وعلى شعر وجهه يجره اليه، اي: لو قاتلت بعضهم ببعض لتفرقوا وتفانوا[١٣]. ثم ان هارون عليه السلام ذكره عذره في عدم قتال من عبد العجل بمن لم يعبده فلم يكن ضعفاً منه بل أراد أن يحقق النظام بين قومه ولا يحدث قتال وتفرقة فهذه هي قوة القائد المسلم في تدبير أمر الرعية فقال: ﴿إِنِّي خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾ طه: ٩٤، أي: ولم تحفظ قولي عندما أستخلفك، وفيه دليل على جواز الاجتهاد وفي انكار موسى عليه السلام دليل على أن القضاء على الكفر ولو على حساب وحدة الامة هو الاصلاح، وليس الاصلاح على وحدة الامة مع الكفر ثم تابع موسى

علية السلام عملية السيطرة على الفتنة[١٤]، بأن يكون قومه شيعاً واحزاباً فتقول فرقت بين بني اسرائل ولم تخلفني فيهم كما عهدت اليك[١٥].

المبحث الثاني
الإعداد للجهاد

قال تعالى:﴿ فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ﴾[١٦].

قوله: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ أي: (من أجل هذا فقاتل كأن معنى هذا لا تدع الجهاد ضد العدو الاستنصار عليهم للمستضعفين من المؤمنين ولو وحدك لأنه وعده بالنصر إلا أنه لم يجئ في خبر قط أن القتال فرض عليه دون الأمة، فالمعنى والله أعلم أنه خطاب له في اللفظ، أي: أنت يا محمد ﷺ وكل واحد من أمتك القول له: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ ﴾[١٧]، ولهذا ينبغي لكل مؤمن أن يجاهد ولو وحده، ومن ذلك قول النبي ﷺ – (**والله لأقاتلنهم حتى تنفرد سالفتي**)[١٨]، ووجه النظام على هذا والاتصال بما قبله أنه وصف المنافقين التخليط وايقاع الاراجيف[١٩]. ونلاحظ الامر بالاية للوجوب على حثهم على القتال ورغبهم في إذ ما عليك في شأنهم الا التحريض (عسى الله أن يكف بأس)، أي: حرب (الذين كفروا) وعسى في كلام الله وعد واجب الوقوع بخلافها في كلام المخلوق[٢٠]. وقد علم أيجاب القتال على جميع المؤمنين فهو أمر للقدوة بما يجب اقتداء الناس به، وبين لهم علة الامر وهي رجاء كف بأس المشركين ثم قال: ﴿أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ﴾[٢١]، تذييل لتحقيق الرجاء أو الوعد والمعنى أنه أشد بأساً إذا شاء أظهار ذلك ومن دلائل المشيئة امتثال أوامره التي منها الاستعداد وترقب المسببات من أسبابها، والتنكيل: عقاب يرتدع به رائيه فضلاً عن الذي عوقب به[٢٢]. وفي آية ثانية يدعوا الله تعالى الاعداد لملاقاة العدو فقال تعالى:

﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾[٢٣].

والمراد بالقوة ههنا، ما يكون سبباً لحصول القوة وذكروا فيه وجوهاً:

الاول: المراد من القوة أنواع الاسلحة، روي أنه ﷺ قرأ هذه الآية على المنبر وقال: (إلا أن القوة الرمي) قالها ثلاثاً.

الثاني: قال بعضهم: القوة هي الحصون.

الثالث: قال اصحاب المعاني الاولى أن يقال هذا عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو وكل ما هو آلة للغزو والجهاد لأن الدولة مسؤولة عن تنفير الناس للجهاد والدعوة للنفير العام عندما يقترب العدو لغزو بلاد المسلمين، وهذه الاية تدل على الاستعداد للنفير وللجهاد بالنبل والسلاح وتعليم الفروسية والرمي فريضة إلا أنه من فروض الكفاية، وقوله: ﴿وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ﴾[٢٤]، الرباط والمرابطة أو جمع ربيط كفصال وفصيل ولا شك أن ربط الخيل من أقوى آلالات الجهاد[٢٥]. وقوله جل شأنه (ما استطعتم) دليل على أن الجماعة المسلمة يجب أن تبذل أقصى جهدها وتستفرغ ما في وسعها في سبيل قوتها ومناعتها فليس السلام في الإسلام سلاماً ذليلاً، انما هو سلام عزيز كريم تحميه القوة ولا يمكن أن يقوم الحق وحده بلا قوة فإنا نقول: الاستعداد للحرب أنفى للحرب وما أستعمل[٢٦] الاسلام السيف الا للقضاء على السيف، كذلك أمر الله تعالى أن تعد الرباط لحماية الثغور وصيانة الحدود والرباط في سبيل الله له أجر جزيل عند الله وما زال للخيل دور عظيم في ذلك الرباط كل هذا لإرهاب العدو وأيقاع الخوف في نفسه والاضطراب في فؤاده والرعب في قلبه كذلك ترهبون آخرين من دونهم لا تعلمونهم الله

يعلمهم[٢٧] وقد بوب الامام البخاري (رحمه الله) في كتابه باباً سماه فضل الجهاد والسير – حيث أورد أبوباً كثيرة نقل فيها كثير من الاحاديث النبوية الصحيحة التي تدل على فضل الجهاد والرباط في سبيل الله تعالى نذكر بعض هذه الاحاديث:

١. باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فعن أبي موسى الاشعري، جاء رجل الى رسول الله ﷺ سأله عن الجهاد فقال (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو سبيل الله)[٢٨]

المبحث الثالث
تجنب الاستبداد والفساد

قال تعالى: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾[٢٩].

نهاهم الله سبحانه وتعالى عن الفساد في الارض بوجه من الوجوه قليلاً كان أو كثيراً، ومنه قتل الناس وتخريب منازلهم وقطع أشجارهم وتغوير أنهارهم. ومن الفساد في الارض الكفر بالله والوقوع في معاصيه، ومعنى (بعد اصلاحها) بعد أن اصلحها الله بأرسال الرسل وانزال الكتب وتقرير الشرائع فهذه هي مهمة الدولة المسلمة بالحفاظ على الرعية وابعاد كل ما يضرهم.

وقوله (ادعوه خوفاً وطمعاً)، أنه يشرع للداعي أن يكون عند دعائه خائفاً وجلاً طامعاً في اجابة الله لدعائه، والخوف: الانزعاج من المضار التي لا يأمن من وقوعها. والطمع: توقع حصول الامور المحبوبة[٣٠] فالله يحذرنا من الفساد في الارض بعمل ضار ولا بحكم جائر مما ينافي صلاح الناس في أنفسهم كعقولهم وعقائدهم وآدابهم الشخصية والاجتماعية أو في معايشهم ومرافقتهم من زراعة وصناعة وتجارة[٣١] وطرق موصلة ووسائل تعاون إذ هي طريق الاصلاح الاعظم، لأنه تعالى أصلح حال البشرية بهداية الدين فأصلح عقائدهم

وبناها على البرهان وأصلح به أخلاقهم فأدبهم بما جمع لهم بين مصالح الروح والجسد وما شرع لهم من التعاون والتراحم، وأصلح سياستهم، ونوع الحكم بينهم شرع حكومة الشورى المقيدة بأصول درء المفاسد وحفظ المصالح والعدل والمساواة، وأشد الفساد الكبر والعتو الداعيان الى الظلم والعلو الم تر إلى هؤلاء الافرنج كيف اصلحوا كل ما في الارض من معدن ونبات وحيوان وعجزوا عن اصلاح نفس الانسان بمعاداتهم أكمل الاديان فحولت دولهم كل ما اهتدى اليه علماؤهم من وسائل العمران الى افساد نوع الانسان وتعادي شعوبه بالتنازع على الملك والسلطان[٣٢].

وترى مدى سعة شريعة الاسلام حيث بوبت كتب الحديث أبواباً نقلت فيه الاحاديث الصحيحة عن (الوالي العادل) فذكر من هذه الاحاديث:

١. عن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ (خياراً أئمتكم المقسطين عند الله على منابر من نور الذين يعدلون في حكم وأهلهم وما ولوا).

٢. وعن عائشة أم المؤمنين قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا (اللهم من ولي من امتي شيئاً فشق عليهم فأشقق عليه ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فأرفق به)[٣٣] ثم امتدح الله تعالى من يصلح هذه الارض بالحكم المقسط فقال:﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[٣٤]، أي: إن رحمته مرصدة للمحسنين الذين يتبعون أوامره ويتركون زواجره[٣٥] وفي آية أخرى ذكر الله سبحانه وتعالى أجور المصلحين في الأرض فقال: ﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾[٣٦].

قوله عز وجل:﴿ تِلْكَ ٱلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ ﴾ ، يعني: الجنة ﴿ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾[٣٧]، يعني: نعطيها للذين لا يريدون تعظيماً وتكبراً وتجبراً فيها عن الايمان (ولافساداً) في الارض يعني لا يريدون المعاصي

في الدنيا أو التكبر يغير حق ولا فساداً قال: أخذ المال بغير حق. ويقال (العلو) الخطرات في القلب والفساد فعل الاعضاء[٣٨]. وقيل : نزلت هذه الاية في أهل العدل والتواضع في الولاة وأهل القدرة من سائر الناس[٣٩] وقوله:﴿ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾لمن أطاعني واطاع رسولي.[٤٠]

المبحث الرابع
تجنب موالاة العدو

قال تعالى:﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ ﴾[٤١] الخطاب للرسول ﷺ أو لكل أحد، أي: لا تصادف قوماً جامعين بين الايمان بالله أن يمتنع ولا يوجد بحال (ولو كان) أي: من حاد الله ورسوله (أباءهم أو أبناءهم أو أخوانهم أو عشيرتهم)، أي: آباء الموادين، فإن قضية الايمان أن يهجر الجميع بالمرة. (أولئك) إشارة الى الذين لا يوادونهم وان كانوا أقرب الناس اليه، وقوله (كتب في قلوبهم الايمان)[٤٢]، أي: أثبته ورسخه فيها منهم المؤمنون الصادقون في ايمانهم[٤٣]. روى أبو مسعود (رضي الله عنه) قال: نزلت هذه الاية في أبي عبيدة بن الجراح قتل أباه عبد الله بن الجراح يوم أحد، وفي أبي بكر دعا أبنه يوم بدر الى المبارزة، فقال: يا رسول دعني أكن في الرعلة الاولى. فقال رسول الله ﷺ [٤٤] (امتعنا بنفسك يا أبا بكر، أما تعلم أنك عندي بمنزلة سمعي وبصري؟! وفي مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد بن عمير يوم أحد وفي عمر قتله خاله العاص بن هشام بن المغيرة، وفي علي وحمزة، قتلوا عتبة وشيبة أبني ربيعة والوليد بن عتبه يوم بدر. وتدل الاية على أن ايمان المؤمن يفسد بموادة الكافرين وان المؤمن لا يوالي الكفار وان كان قريبه لأن الله تعالى كتب بمعنى اثبت (في قلوبهم الايمان)[٤٥] أي: التصديق فهي موقنة لا تدخل فيه الشك[٤٦]. وفي آية ثانية ينهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين عن موالاة المشركين اعداء الله

واعدائهم لإصرارهم على الكفر واخراجهم رسول الله ﷺ – والمؤمنين من ديارهم بمكة وهذا درس بليغ لنا نحن المسلمين أن نحذر من موالاة الكفار سواء بقول أو فعل، ودرس أكبر لقادة الامة من موادة اعداء الدين قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ ﴾[٤٧].

إذ أشارت الآية الى عداوة هؤلاء كامنة للمؤمنين لا تلبث أن تستعلن حين يلاقونهم ويتمكنون منهم ، ثم انتقلت الى بيان الاسوة الحسنة في ابراهيم والذين معه في تبرئهم من المشركين وما يعبدون من دون الله معلنين عداوتهم لهم حتى يؤمنوا بالله وحده.[٤٨] قال جماعة من المفسرين: نزلت في (حاطب أبن أبي بلتعة) عندما أرسل رسالة الى كفار مكة يخبرهم بأن رسول الله ﷺ جهز جيشاً لفتح مكة فنزلت الآية بالنهي عن موادة الكفار واعتذر لرسول الله ﷺ (عن صنيعة وقال عمر(رضي الله عنه) لرسول الله ﷺ دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ وما يدريك "يا عمر لعل الله أطلع أهل بدر فقال له: أعملوا ما شئتم[٤٩]". وهذا مثل يجب أن يتعظ به المؤمنين من مكاتبة أو موادة الكفار لأن فيه الخروج عن الدين حال فهم مؤمنين وانهم كفار بما جاءكم من الحق والقرآن فأنتم مؤمنون به مصدقون له وهم كافرون فبينكم عداوة شديدة في العقيدة فكيف تلتقون[٥٠].

المبحث الخامس
الشورى

قال تعالى: ﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾[٥١].

قوله (فأعف عنهم) فيم يختص بك (واستغفر لهم) فيما لله، (وشاورهم في الامر) أي: في أمر الحرب إذا الكلام فيه، أو فيما يصح أن يشاور فيه أستظهاراً برأيهم وتطييباً لنفوسهم وتمهيد لسنة المشاورة للأمة إذ أمر المشورة سنة لمن يأتي من بعد رسول الله ﷺ – وهكذا عمل

الصحابة (رضي الله عنهم) ومن بعدهم بأمر المشورة (فإذا عزمت) فإذا وطنت نفسك على شيء بعد الشورى، (فتوكل على الله) في أمضاء أمرك على ما هو أصلح لك، فإنه لا يعلمه سواه[٥٢]. وقد ابتدأت الآية بأمر رسول الله عليه الصلاة والسلام بالتجاوز عما نالك من أذانهم يا محمد ﷺ – وأطلب لهم من الله المغفرة، وشاورهم في جميع أمورك ليقتدي بك الناس قال: الحسن البصري (ما تشاور قوم إلا هدوا لأرشد أمورهم)، وكان عليه السلام كثير المشاورة لأصحابه (فإذا عزمت فتوكل على الله)[٥٣] أي: اذا عقدت قلبك على أمر بعد الاستشارة فأعتمد على الله وفوض أمرك إليه[٥٤]. وقوله (وشاورهم في الامر) معناه: أستخرج آرائهم وأعلم ما عندهم، واختلف العلماء لأي معنى أمر نبيه بمشاورة أصحابه مع كونه كامل الرأي تام التدبير ، على ثلاثة اقوال:

الأول: ليستن به من بعده.

والثاني: لتطيب قلوبهم.

والثالث: للاعلام ببركة المشاورة.

ومن فوائد المشاورة أن المشاور إذا لم ينجح امره، علم أن امتناع النجاح محض قدر فلم يلم نفسه[٥٥]. وقد أمر الله تعالى عبادة بالشورى وأنزل سورة بهذا الأسم وتسمى (سورة الشورى) وفيها: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾[٥٦]، فوصفهم الله تعالى بصفات لمن أراد أن يشاور فأول هذه الصفات: (والذين استجابوا لربهم) ، أي: والذين اطاعوا – ربهم فحققوا بطاعتهم له ما طلب منهم أن يحققوه من فعل أو تركٍ فهذا يشمل الاستجابة لكل أوامره ولكل نواهيه، الجسدية والنفسية ولو كان لا يقتضي التكرار والمواظبة. الصفة الثانية للماشور دل عليها في النص قوله تعالى: (وأقاموا الصلاة) ، أي: (أدوا الصلاة المفروضة مداومين ومواظبين عليها في أوقاتها على الوجه الشرعي المطلوب فيها. وخصت إقامة الصلاة بالذكر للدلالة على وجوب الاهتمام بها والعناية

بالمحافظة عليها، لأنها أولى أركان الاسلام بعد أعلان الشهادتين. ثم ذكر صفة انعقاد الشورى فقال تعالى: (وأمرهم شورى بينهم) والشورى: أسم للتشاور ويطلق على الامر الذي يتشاور المتشاور فيه. ومن مفاخر الاسلام في نظمه أن كل أمره متروك لتنظيمات المسلمين وتدبيراتهم واصدار القرار فيه، خاصة لنظام الشورى، أي: لتشاور أهل الحل والعقد في الامر الموضوع للتشاور ولاتخاذه قرار بشأنه. والرسول ﷺ – في حياته يشاور أهل الحل والعقد في الامور الادارية والسياسية والحربية طاعة لله له بأن يشاورهم تكريماً لهم ولكنه غير ملزم بأن يأخذ برأي الاكثرية بل اذا عزم الامر نفذه متوكلاً على الله لأنه مسدد بالوحي(٥٧). والغاية من الشورى أقامة العدل في مجتمعهم دون أن يستبد فرد أو قلة من الناس(٥٨).

المبحث السادس
صون المال العام

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾(٥٩).

هذا خطاب يعم جميع الامة وجميع الاموال لا يخرج عن ذلك إلا ما ورد دليل الشرع بأنه يجوز أخذه فإنه مأخوذ بالحق لا بالباطل، ومأكول بالحل لا بالإثم وان كان صاحبه كارهاً كقضاء الدين إذا أمتنع منه من هو عليه. والحاصل أن ما لم يبح الشرع، الزور والخيانة في الوديعة والأمانة، والأكل بطريق التعدي والنهب والغصب، والباطل هو الذاهب الزائل عن أبن عباس (رضي الله عنه) هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه بينة فيجحد المال ويخاصم إلى الحاكم وهو يعرف أن الحق عليه. وقال مجاهد: معناها الا تخاصم وانت تعلم انك ظالم(٦٠). وهنا وقفة تدبر للحكام والقضاة والمتخاصمين بتحريم التقاضي بالباطل وشويع الرشوة في الامة مقيدة لها بل خطرها على الامة أشد الاخطار ونهانا ان نلقي بالاموال الى

الحكام مستعينين في ذلك بالدفاع الباطل والرشوة التي تعطى لبعض اصحاب النفوس الضعيفة من الحكام ليصل صاحبه الى غرضه[٦١] وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴾[٦٢]. حرم الله تعالى أكل المال في هذه الآية واطلق لفظ الأكل وأريد به الأخذ للإشارة الى الأصل في وظيفة المال الإنسانية وهو أن يكون وسيلة لمتع الحياة التي أخصها الأكل، واذا تحول من كونه وسيلة لنيل المطاعم إلى أن يقصد لذاته ليكون متعة مطلوبة كالأكل، فعندئذ يكون الشح والحرص، والشارع عنى بحل أو بغير حل، وهذا شأن من يأخذون الباطل يستمتعون به كما يستمتع الأكل بالطعام وعير بأموالكم للاشارة إلى أن مال آحاد الأمة مال الأمة موزعاً بين آحادها بتوزيع الله تعالى الذي قسم الارزاق وأن المال كله في حماية المجتمع ولو كان مملوكاً ملكاً خاصاً[٦٣]، فأباح التجارة المنفعية المتبادلة تبادل الاعواض، فشيء عوض شيء وجاءت التجارة لأنها هي الحلقة الجامعة لأعمال الحياة[٦٤] واعتبر آكل المال من الناس بالخؤون فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾[٦٥].

والخون أصله النقص كما أن الوفاء التمام، ثم أستعمل ضد الامانة والوفاء لأنك إذا خنت الرجل في شيء فقد أدخلت عليه النقصان، وقيل: معناه الغدر وأخفاء الشيء ومنه قوله تعالى: ﴿ يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ ﴾[٦٦] نهاهم الله عن أن يخونوه بترك شيء مما أفترضه عليهم أو يخونوا رسوله بترك شيء مما آمنهم الله عليه أو بترك شيء مما سنه لهم أو يخونوا شيئاً من الامانات التي أئتمنوا عليها وسميت أمانات لأنه يؤمن معها من منع الحق، مأخوذة من الأمن. قال أبن عباس (رضي الله عنه): "لا تخونوا الله بترك فرائضه

والرسول بترك سننه وارتكاب معاصيه"[٦٧]. وقوله (وتخونوا آماناتكم) فيما بينكم أو فيما أسر الرسول اليكم من السر فتفشوه (وانتم تعلمون).

إن الخيانة ليست من شأن الكرام بل هي من شأن اللئام[٦٨]. وعبر عن الامانة والتي هي كل حق مادي أو معنوي يجب عليك أداؤه إلى اهله[٦٩] فعلينا بعد معرفة حكم الايات ان نصون المال وأن نحافظ على الامانة ونحرص على ادائها.

المبحث السابع
العدالة

قال تعالى: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾ [٧٠].

هذا الخاطب خاص بالنبي ﷺ وأمرائه، ثم يتناول من بعدهم، وقيل: ذلك خطاب للنبي ﷺ خاصة في أمر مفتاح الكعبة حين أخذه من عثمان بن طلحة بن أبي طلحة العبدري. فهي إذن تتناول الولاة فيما إليهم من الأمانات في قسمة الأموال، ورد المظالم وعدل الحكومات وغيرها، وتتناولهم ومن دونهم من الناس في حفظ الودائع و التحرز في الشهادات كيف تتناول الصلاة والزكاة والصيام وسائر العبادات أمانات لله تعالى، قال أبن عباس (رضي الله عنه) (لم يرخص لموسر ولا لمعسر أن يمسك الأمانة)[٧١].

وبداية الآية تتضمن خطاب يعم المكلفين قاطبة كما أن الامانات تعم جميع الحقوق المتعلقة بذمهم من حقوق الله تعالى وحقوق العباد سواء كانت فعلية أو قولية أو أعتقادية وقوله: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ﴾[٧٢]، أمرٌ لهم بإيصال الحقوق المتعلقة بذمم[٧٣] الغير إلى اصحابها وحيث كان المأمور به ها هنا مختصاً بوقت المرافعة به خلاف المأمور به أولاً فإنه يتعلق بوقت دون وقت إطلاق إطلاقاً[٧٤]. والدليل على أن

الخطاب خاصٌ بالنبي ﷺ قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[٧٥] والقسط: أخذ نصيب غيره والإقساط إعطاء غيره نصيبه غير منقوص، ولذلك قال العلماء: إن القاسط هو الظالم ولذا قال: ﴿ وَأَمَّا ٱلْقَٰسِطُونَ فَكَانُواْ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾[٧٦].

والمقسط: هو العادل، وقد خطاب النبي ﷺ بقوله (وان حكمت) أي: أن اخترت أن تحكم بينهم الرجاء أن ينفذوا الحكم ويذعنوا له، فلا تتبع أهواءهم وأحكم بالعدل والقسطاس المستقيم وذلك العدل بين الله تعالى حكمه، وشرع لزومه في كتبه المقدسة[٧٧]. فقدر حكم الله تعالى لأنه يقضي بالعدل والاحسان لأنها صفة المولى جل جلاله فقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ ﴾[٧٨]، أي: العدل هو فعل كل مفروض، من عقائد وشرائع وسير مع الناس في أداء الامانات وترك الظلم والانصاف واعطاء الحق. والاحسان : فعل كل مندوب اليه ، أي: فهو فوق العدل كالرحمة التي هي فوق القوة. فهو تعالى يأمر أيضاً بالاحسان في العبادة والى المسيء والى القرابة والجيران والى الناس قاطبة[٧٩]

المبحث الثامن
الوفاء بالعهد والشرط

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ ﴾[٨٠].

على قادة الدولة الوفاء بالعهود التي تقطعها على نفسها لأنها مسؤولة عن ذلك العهد والوفاء به عندما يحل وقت قضاء ذلك العهد أو الشرط ، والاية خاطبت النبي ﷺ فعن الزهري قال: إذا قال الله (يا أيها الذين آمنوا) أفعلوا، فالنبي ﷺ، وقوله (﴿ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ ﴾[٨١]، قال أبن عباس (رضي الله عنه) يعني بالعقود: العهود: وهي ما كانوا يتعاقدون عليه من حلف أو غيره، أو هي ما أحل الله وما حرم وما فرض وما حد في القرآن كله، فلا تغدروا ولا تنكثوا، وعليكم بما أخذ الله من الميثاق على من أقرب الايمان

للنبي ﷺ والكتاب أن يوفوا بما أخذ الله عليهم من الفرائض من الحلال والحرام[٨٢] وفيه دليل على لزوم العقد وثبوته لأن الدولة من مبادئها فصل الخصومات التي تحدث بين المتعاقدين لأنهما يرجعان الى تلك الدولة لفصل الخصومة فعن رسول الله ﷺ (المبيعان كل واحد منهم بالخيار على صاحبه مالم يتفرقا الا بيع الخيار)[٨٣]. ثم أمر بآية أخرى على تغليظ الوفاء بالعهد بقوله:﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴾[٨٤]، والوفاء هو حفظ ما يقتضيه العقد قياماً بواجبه، وهو ما يتعهد به الانسان ويلتزم به ولا فرق أن يكون بين العبد وعبد آخر كالمعاملات التي يتعاقد الناس ويتعاهدون بينهم لأدائها.

وسميت عقوداً، لأن الله ربطها بعباده، كما يربط الشيء بالشيء بالحبل الوثيق وسواء أكان الغير مسلماً أم كافراً. وكل عهد أو عقد تجب مراعاته والوفاء به وتنفيذه إلا ما خالف أحكام الشريعة من ظلم أو اجحاف في حق.

إذن العقود المعتبرة هي التي أجازها الشرع وأما العقود والعهود خاص بالجائز شرعاً. وقد وضع الاسلام الغدر الذي لا يفي بعهده وهو من أقبح الخصال وأذمها سواء أكان صاحب ولاية كرئيس حكومة أو غيره وغدر المسؤول يتعدى إلى اناس كثيرين مع أن مقدوره أن يجتنب ذلك، وغدر الحاكم يشمل ترك شفقته على رعيته وعدم الاعتناء بهم بحيث لا يحافظ عليهم ولا يهتم بشؤونهم والغدر بين المجتمعات والمؤسسات هو عدم الانصاف فيما بينها والخروج على ما اتفقت عليه والاسلام يشدد في محافظته على العقود الشرعية وهي قاعدة ايمانية تتصل بمفهوم الحضارة، وفي السنة (آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا أؤتمن خان)[٨٥].

وقوله تعالى:﴿ وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ﴾[٨٦] قال ابن كثير رحمه الله: أي: الذي تعاهدون عليه الناس والعقود التي تعاملونها بها فإن العهد والعقد كل منهما يسأل صاحبه عنه)[٨٧][٨٨].

الخاتمة:

وها أنا أصل الى خاتمة هذا البحث وأدعو من الله تعالى ان يتقبل مني هذا العمل ويجعله خالصاً لوجهه الكريم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً. أهم النتائج التي توصلت اليها من خلال مسيرة البحث.

٦. الدولة مسؤولة عن اقرار النظام وحفظه وكل هذه يحققها رجال الشورى.

٧. الوقوف على نهي الله تعالى على منع الفساد في الارض وهذه مهمة الدولة المسلمة.

٨. لا يجتمع الإيمان الحق مع وداد أعداء الله حتى لو كان الاعداء من القريبين.

٩. تقرير مبدأ أن أخبار الحرب لا تذاع إلا من قبل القيادة العليا حتى لا يقع الاضطراب.

١٠. اعتماد مبدأ الشورى بين امراء الدولة لتحقيق المصلحة العامة.

الهوامش

(١) الموسوعة القرآنية المتخصصة، أ.د. محمود حمدي زقزوق، (ص/٨٢ – ٨٣)

(٢) النساء: الآية ٨٣.

(٣) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) ، دار الفكر (بيروت – لبنان((١٤٠٨هـ – ١٩٩٨م) ، (٥/١٨٠ – ١٨١).

(٤) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٥) ينظر: تفسير المراغي– الاستاذ أحمد مصطفى المراغي، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ – ١٩٧٤، (ج٢/١٠٥-١٠٦).

(٦) ينظر: تفسير المراغي (ج٢/ ١٠٥ – ١٠٦).

(٧) ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج د. وهبة الزحيل – دار الفكر ، ط٢ (١٤٢٤هـ ٢٠٠٣ م دمشق – بيروت (٣/١٨٤ – ١٨٥).

(٨) ينظر: في ظلال القرآن – سيد قطب رحمه الله – دار الشروق – الطبعة الشرعية الرابعة و الثلاثون، (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤) ، (٢ / ٧٢٤).

(٩) سورة النساء: الآية ٨٣.

(١٠) ينظر: أيسر التفاسير (كلام العلي الكبير – وبها مشه نهر الخير على أيسر التفاسير) تأليف: أبي بكر جابر الجزائري – الناشر: مكتبة العلوم – المدينة المنورة، ط٥ ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م ، (٢٤٢).

(١١) سورة النساء: الآية ٨٣.

(١٢) سورة طه: الآية ٩٤.

(١٣) ينظر: تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل –أبي القاسم جار الله محمود بن عمر محمد الزمخشري (٤٦٧ – ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين – دار الكتب العلمية، ط٥ بيروت – لبنان، (٣/٨١).

(١٤) ينظر: الاساس في التفسير – سعيد حوى، رحمه الله – دار السلام، ط٦ (٢٠٠٣م – ١٤٢٤هـ)، ج٧/ص ٣٣٨٣.

(١٥) ينظر: المنتخب في تفسير القرآن الكريم – ط١٢ القاهرة (١٣١٥هـ – ١٩٩٤) ، (٤٦٥).

(١٦) سورة النساء: الآية ٨٤.

(١٧) سورة النساء: الآية ٨٤.

(١٨) صحيح الجامع البخاري، كتاب الشروط، باب: ما جاء في الجهاد والمصالحة مع اهل الحرب و كتابة الشروط، (١٢٠/٢).

(١٩) الجامع لاحكام القرآن – لأبي عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ) – دار الحديث – القاهرة ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م، ج٣/ ص٢٥٦ – ٢٥٧.

(٢٠) ينظر: السراج المنير – للامام الشيخ الخطيب الشربيني– تحقيق: أحمد عزو وعناية الدمشقي– دار احياء التراث العربي، ط١ ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م (بيروت – لبنان) ، (٥٠٠/١).

(٢١) سورة النساء: الآية ٨٤.

(٢٢) ينظر: التحرير والتنوير للإمام محمد الطاهر أبن عاشور – الدار التونسية للنشر – دار الجماهيرية) ، (١٤٣/٥).

(٢٣) سورة الأنفال: الآية ٦٠.

(٢٤) سورة الأنفال: الآية ٦٠.

(٢٥) ينظر: التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب، للامام محمد الرازي فخر الدين بن العلامة ضياء الدين عمر المشهور بخطيب الري (٥٤٤ – ٦٠٤هـ) ، دار الفكر.

(٢٦) ينظر: في رحاب التفسير – عبد الحميد كشك – رحمه الله – المكتب المصر الحديث، (٢/ ١٤٩٤–١٤٩٥).

(٢٧) ينظر: في رحاب التفسير، ١٤٩٤/٢ – ١٣٩٥.

(٢٨) صحيح البخاري، (٢٤/٤ – ٢٥).

(٢٩) سورة الأعراف: الآية ٥٦.

(٣٠) ينظر: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف الامام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت.١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ط٣، ٢٠٠٧م – ١٤٢٨هـ، (١/ ٦١١).

(٣١) ينظر: تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار – تأليف السيد الامام محمد رشيد رضا (١٨٦٥هـ – ١٩٣٥م) خرج احاديثه: ابراهيم شمس الدين، منشورات. محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان ط١، (٤٠٦/٨).

(٣٢) ينظر: تفسيرالقرآن الحكيم، (٤٠٦/٨ – ٤٠٧).

(٣٣) رياض الصالحين. تأليف الامام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (٦٣١ – ٦٧٦هـ) تحقيق عصام موسى هادي، جمعية أحياء التراث الاسلامي ، ط١ (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م)، _ ١٧٤ – ١٧٥).

(٣٤) سورة الأعراف: الآية ٥٦

(٣٥) ينظر: تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل، تأليف العلامة محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٢٢هـ) ، تحقيق الاستاذ محمد فؤاد عبد الباقي – اعتنى به وصححه الشيخ هشام سمير البخاري – دار احياء التراث العربي (١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م)، (٥٧٣/٣).

(٣٦) سورة القصص: الآية ٨٣.

(٣٧) سورة القصص: الآية ٨٣.

(٣٨) ينظر: تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن ابراهيم السمرقندي (ت٣٧٥هـ) ، تحقيق: وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط١ دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، (٢٠٠٦م – ١٤٢٧هـ) ، (٢٥٨/٢).

(٣٩) ينظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للامام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الفكر، ط١ (١٤٠٣ – ١٩٨٣م) (٤٤٤/٦).

(٤٠) ينظر: تفسير أبن ابي حاتم الرازي المسمى التفسير بالمأثور – للامام عبد الرحمن بن ابي حاتم محمد بن أدريس التميمي الحنظلي الرازي (ت٣٢٧هـ)، ضبطه أحمد فتحي عبد الرحمن حجازي، ط١ (٢٠٠٦م – ١٤٢٧هـ) ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان)، (٢٥٦/٧).

(٤١) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٤٢) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٤٣) المقتطف من عيون التفاسير – للمرحوم فضيلة الشيخ: مصطفى الحصن المنصوري: حققه وخرج احاديثه. محمد علي الصابوني – دار السلام، ط١ (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م) ، (٢١٤/٥).

(٤٤) تفسير كلمات القرآن الكريم للشيخ، حسنين محمد مخلوف بهامشه اسباب النزول، للامام الواحدي النيسابوري (ت٤٦٨هـ)، دار البينة للطباعة والنشر (١٤٣٠هـ – ٢٠٠٩م)، (٣٩٢).

(٤٥) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٤٦) ينظر: تفسير المظهري – تأليف الشيخ القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري (ت١٢٢٥هـ)، خرج أحاديثه أبراهيم شمس الدين – دار الكتب العلمية، ط١(بيروت – لبنان) ، (٢٠٠٧م – ١٤٢٨هـ) ، (٦٤/٧).

(٤٧) سورة الممتحنه: الآية ١.

(٤٨) ينظر: المنتخب في التفسير، (٨١٩).

(٤٩) تفسير كلمات القرآن وبهامشه أسباب النزول للواحدي ، (ص/٣٩٧ – ٣٩٨).

(٥٠) ينظر: رحاب التفسير، (ج٧/ص٦٦٨٨).

(٥١) سورة آل عمران: ١٥٩.

(٥٢) ينظر: تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل – تأليف القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت. ٧٩١هـ)، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، ط١ (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م) ، (١٨٧/١).

(٥٣) سورة آل عمران: الآية ١٥٩.

(٥٤) ينظر: صفوة التفاسير – تأليف محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم (بيروت – لبنان) ، ط٢ (١٤٠١هـ – ١٩٨١م) (٢٤٠/١).

(٥٥) ينظر: زاد المسير في علم التفسير – للامام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ٥٩٧هـ، خرج احاديثه. أحمد شمس الدين، (دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان)، ط٢(١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م) ، (٣٩٠/٢ – ٣٩١).

(٥٦) سورة الشورى: الآية ٣٨.

(٥٧) ينظر: معارج التفكر ودقائق التدبر – دار القلم – دمشق، ط١ (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) ، (ج٦٤٤/١٢–٦٤٥).

(٥٨) المنتخب في التفسير، (ص: ٧٢٠).

(٥٩) سورة البقرة: الآية ١٨٨.

(٦٠) فتح البيان في مقاصد القرآن – تأليف الامام العلامة ابي الطيب صديق بن حسن بن علي الحسين الفتوحي البخاري (١٢٤٨ – ١٣٠٧هـ) راجعة. عبد الله بن ابراهيم الانصاري إحياء التراث الاسلامي بدولة قطر (١٤١٠هـ – ١٩٨٩)، (٣٨٠/١).

(٦١) ينظر: التفسير الواضح – د. محمد محمود حجازي – دار الجبل بيروت، (٣٣/١).

(٦٢) سورة النساء: الآية ٢٩.

(٦٣) ينظر: زهرة التفاسير – للإمام جليل محمد ابو زمرة – دار الفكر العربي) ، (١٦٥٥/٣ – ١٦٥٦).

(٦٤) تفسير الشعراوي – اخبار اليوم قطاع الثقافة، (٢١٤٥/٤ – ٢١٤٦).

(٦٥) سورة الأنفال: الآية ٢٧.

(٦٦) سورة غافر: الآية ١٩.

(٦٧) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن – تحقيق الشيخ عبد الرزاق المهدي – دار الكتاب العربي (بيروت – لبنان) (١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م) ، (٢٦/٣ – ٢٧٩).

(٦٨) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد – للعلامة ابي العباس أحمد بن محمد بن المهدي أبن عجيبة الحسني (ت١٢٢٤هـ) ، تحقيق: عمر أحمد الراوي ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، ط١ (١٤٣٣هـ – ٢٠٠٢ م) ، (٢٢/٣).

(٦٩) ينظر: تفسير المراغي، (١٩٢/٣).

(٧٠) سورة النساء: الآية ٥٨.

(٧١) تفسير المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي (ت ٥٤٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن ابراهيم الانصاري، ط (١٤٠٢هـ – ١٩٨٢) ، (١٠٨/٤ – ١٠٩).

(٧٢) سورة النساء: الآية ٥٨.

(٧٣) ينظر: تفسير أبي السعود أو ارشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم – تأليف: القاضي أبي السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي، (ت ٩٨٢هـ) ، تحقيق: خالد عبد الغني محفوظ ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان) ، ط١ ، (٣٥٢/٢).

(٧٤) ينظر: تفسير ارشاد العقل أبي السعود، (٣٥٢/٢).

(٧٥) سورة المائدة: الآية ٤٢.

(٧٦) سورة الجن: الآية ١٥.

(٧٧) ينظر: زهرة التفاسير، (٢١٩٥/٤).

(٧٨) سورة النحل: الآية ٩٠.

(٧٩) التفسير الوسيط – أ.د وهبة الزحيلي – دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان) ، ط٢ (١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م) ، (١٢٩٥/٢ – ١٢٩٦).

(٨٠) سورة المائدة: الآية ١.

(٨١) سورة المائدة: الآية ١.

(٨٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم – للحافظ أبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٠١هـ – ٧٧٤هـ) ، حققه: ابو معاوية مازن بن عبد الرحمن البيروتي، جمعية احياء التراث الاسلامي – دار الصديق، ط١ (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م) ، (٢/ ٦-٧).

(٨٣) الموطأ- للامام مالك بن انس (رحمه الله)، تحقيق: د. يحيى مراد – مؤسسة المختار – ط(١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م) ، (١٣٢٠/٢) باب بيع الخيار.

(٨٤) سورة النحل: الآية ٩١.

(٨٥) صحيح الجامع أو صحيح البخاري، (٨٦٨/٢).

(٨٦) سورة الإسراء: الآية ٣٤.

(٨٧) ينظر: تفسير القرآن العظيم ، (٥٨/٣).

(٨٨) ينظر: أصول المنهج الاسلامي – تأليف عبد الرحمن عبد الكريم – جمعية احياء التراث الإسلامي، ط٦ (١٤٢٥ – ٢٠٠٤م) ، (٥٦٣ ومابعدها).

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم:

١. الاساس في التفسير – سعيد حوى (رحمه الله)، دار السلام، ط٦ (٢٠٠٣م – ١٤٢٤هـ).
٢. أصول المنهج الاسلامي – تأليف عبد الرحمن عبد الكريم ، جمعية احياء التراث الاسلامي، ط٦ (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م).
٣. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير – وبهامشه نهر الخير على أيسر التفاسير – تأليف. أبي بكر الجزائري – الناشر مكتبة العلوم – المدينة المنورة، ط٥ (١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م).
٤. البحر المديد في تفسير القرآن المجيد – تأليف العلامة أبي العباس أحمد بن محمد بن المهدي أبن عجيبة الحسني، (ت١٢٢٤هـ)، تحقيق. عمر أحمد الراوي ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان)، ط١ (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٢م).
٥. التحرير والتنوير – تأليف الاستاذ العلامة الامام احمد الطاهر بن عاشور – الدر التونسية للنشر – الدار الجماهيرية للنشر والاعلان.
٦. أرشاد العقل السليم الى مزايا الكتاب الكريم – تأليف: القاضي أبي السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي، (ت٩٨٢هـ)، تحقيق خالد عبد الغني محفوظ، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان)، ط١ (ت.د).
٧. تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، تأليف القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي (ت٧٩١هـ)، دار الكتب العلمية، ط١ (بيروت – لبنان) ، (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م).

٨. تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم لأبي الليث نصر بن محمد بن ابراهيم السمرقندي (ت٣٧٥هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ط١ دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان)، (٢٠٠٦ – ١٤٢٧هـ).
٩. تفسير الشعراوي – أخبار اليوم – قطاع الثقافة.
١٠. التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي فخر الدين أبن العلامة ضياء الدين المشهور بخطيب الري (٥٤٤هـ – ٦٠٤هـ)، دار الفكر (بيروت – لبنان)، ط٣ (١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م).
١١. محاسن التأويل – تأليف العلامة محمد جمال الدين القاسمي (ت١٣٢٢هـ)، تحقيق الاستاذ: محمد فؤاد عبد الباقي – دار احياء التراث العربي (١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م).
١٢. بتفسير المنار – تأليف. السيد الامام محمد رشيد رضا (١٨٦٥هـ – ١٩٣٥م)، خرج احاديثه. ابراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان)، ط١.
١٣. تفسير القرآن العظيم – للحافظ أبي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (٧٠١هـ – ٧٧٤هـ)، تحقيق: ابي معاوية مازن بن عبد الرحمن البيروتي، جمعية احياء التراث الاسلامي – دار الصديق ، ط١ (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م).
١٤.تفسير الكشاف عن حقائق وغوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل – تأليف: الإمام أبي القاسم جار محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (٤٦٧ – ٥٣٨هـ) – صححه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان)، ط٥.

١٥. تفسير المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن عطية الاندلسي (ت ٥٤٦هـ) تحقيق عبد الله بن أبراهيم الانصاري، ط٢ (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).
١٦.تفسير المراغي – تأليف الأستاذ أحمد مصطفى المراغي، ط٣ (١٤١٤هـ - ١٩٧٤م).
١٧. التفسير المظهري – تأليف الشيخ القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري (ت١٢٢٥هـ)، وضع أحاديثه أبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط١ (بيروت – لبنان) (٢٠٠٧م – ١٤٢٨هـ).
١٨.التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج – د. وهبة الزحيلي – دار الفكر (دمشق – بيروت)، ط٣ (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م).
١٩. التفسير الواضح، د. محمد محمود حجازي، دار الجيل – بيروت.
٢٠. تفسير بن أبي حاتم الرازي المسمى التفسير بالمأثور للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن أدريس التميمي الحنظلي الرازي (ت٣٢٧هـ)، ضبطه. أحمد فتحي عبد الرحمن حجازي ط١ (٢٠٠٦م – ١٤٢٧هـ)، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان).
٢١. تفسير كلمات القرآن الكريم – للشيخ حسنين محمد مخلوف ، بهامشه أسباب النزول للإمام الواحدي النيسابوري (٤٦٨هـ)، دار البينة للطباعة والنشر (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م).
٢٢.جامع البيان عن تأويل آي القرآن – لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ)، دار الفكر (بيروت – لبنان) ، (١٤٠٨هـ – ١٩٩٨م).
٢٣. الجامع لأحكام القرآن، لأبي محمد بن أحمد الانصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ) – دار الحديث – القاهرة (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).

٢٤. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الفكر، ط١ (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣).
٢٥. رياض الصالحين - تأليف الامام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (٦٣١هـ - ٦٧٦هـ)، تحقيق. عصام موسى هادي، جمعية احياء التراث الاسلامي ط١ (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٢٦. زاد المسير في علم التفسير، للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، خرج أحاديثه. أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط٢ (٢٠٠٢م - ١٤٢٢هـ).
٢٧. زهرة التفاسير - الامام الجليل محمد أبو زهرة - دار الفكر العربي.
٢٨. السراج المنير - للإمام الخطيب الشربيني - خرج احاديثه أحمد عزو عناية الدمشقي دار احياء التراث العربي، ط١ (بيروت - لبنان) (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
٢٩. صحيح البخاري - دار الجيل (بيروت - لبنان).
٣٠. صفوة التفاسير - تأليف محمد علي الصابوني، دار القرآن الكريم، (بيروت - لبنان) ، ط٢ (١٤٠١هـ - ١٩٨١م).
٣١. فتح البيان في مقاصد القرآن - تأليف الامام العلامة أبي الطيب صديق بن حسن بن الحسين القنوجي البخاري (١٢٤٨هـ - ١٣٠٧هـ)، راجعه.عبد الله بن ابراهيم الانصاري، احياء التراث الاسلامي بدولة قطر، (١٤١٠هـ - ١٩٨٩م).
٣٢. فتح البيان في مقاصد القرآن - تحقيق الشيخ عبد الرزاق المهدي - دار الكتاب العربي بيروت - لبنان، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٣٣. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير – تأليف: الامام محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية (بيروت – لبنان)، ط٣ (٢٠٠٧م – ١٤٢٨هـ).
٣٤. في رحاب التفسير – عبد الحميد كشك (رحمه الله) – المكتب المضري الحديث.
٣٥.في ظلال القرآن – بقلم سيد قطب (رحمه الله) (ت ١٩٦٦) ، دار الشروق، الطبعة الشرعية الرابعة والثلاثون، (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م).
٣٦. معارج التفكر وحقائق التدبر – دار القلم – دمشق، ط١ (١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م).
٣٧. المقتطف من عيون التفاسير – للمرحوم فضيلة الشيخ. مصطفى الحصن المنصوري، حققه وخرج احاديثه: محمد علي الصابوني، دار السلام، ط (١٤١٧هـ – ١٩٩٦م).
٣٨.المنتخب في تفسير القرآن الكريم، ط١٨ القاهرة (١٤١٥هـ – ١٩٩٥م).
٣٩.الموسوعة القرآنية المتخصصة – تأليف أ.د محمود حمدي زقزوق – القاهرة (١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م).
٤٠.